



ثم وفق ودعا وهو واجب لا كركن واذا استقر في مكة
ورمى جمرات العقبة من بين الوادي سبعا خروفا وكثير
بكرينها وفتح نلبسته بأقلامها ثم ذبح ان شاء ثم قصر وصلته
افضل وصل لكل شيء الا النساء ثم طاف للزبارة يومها
من ايام النحر سبعة بلا رمي وسعي ان كان سعى قبل
والا فغزها واقرب وقت بعد طلوع فجر يوم النحر وهو قبل ان
وصل النساء فان اضر طواف عنها كره ووجب ذم ثم
انى مكة وتعد زوال ثلثي النحر من الجمار الثلث بيدها
يلين المسح ثم يلبس ثم بالعقبة سبعا سبعا وكثير بكرة ووفق
بعد رمي بيعة رمي فسط ودعا ثم غدا كذلك ثم بعد ذلك
ان مكث وهو اجبت وان قدم الرمي فيه على الزوال جار
والا فنفر قبل طلوع فجر اليوم لا بعد وجاز الرمي ركبا

وما الاولين تسبعا افضل لا العقبة ولزم ذم ثلثة المكث و
انام بمن لا رمي كره واذا نزل مكة نزل بالتحصب ثم طاف للصدر
سبعة بلا رمي وسعي وهو واجب الاعلى اهل مكة ثم شرب
من زمزم وقبل العقبة ووضع صدره ووجهه على المنبر
ويشبهت بالاستنار ساعة ودعا بحضرة ويكفي و
برج القمقر حتى يخرج من المسجد ويسقط طواف
الغزوم عن وفق بعرفة قبل دخول مكة والاشد عليه
بكره ومن ووفق بعرفة ساعة من زوال يومها الى طلوع
صبح يوم النحر او اجاز نائما او نغم عليه واهل عنه
لبنه او جرد انما عرفه صح ومن لم يقف فيها فاث حجة
نطاق وسعي وتخلد وفض من قابل والمرأة كالرجل
لكنها لا تكفي رأسها بل وجهها ولو سدت شيئا عليه